

تعامل النبي ﷺ مع أبنائه وبناته

كان النبي ﷺ أبرَّ الناس بأهله، وأشدَّهم صلةً بذويه، ويتجلَّى ذلك في تعامله ﷺ مع أولاده؛ وما يبذله لهم من الرعاية، وحسن الإعالة.

وقد رزقَ ﷺ عدداً من البنين والبنات:

فمن البنين ثلاثة؛ وهم: القاسمُ، وعبدُ الله، وإبراهيمُ.
وأما الطيب، والطاهر؛ فالصحيح أنها لقبان لعبد الله^(١).
وهؤلاء البنونَ وافتهمُ المنيَّةُ وهم في سنِّ الطفولة.
فالقاسمُ: ماتَ بمكة؛ وهو ابنُ سنتينٍ وأشهرٍ، وبه كان يكنى، وأمّه خديجةُ بنتُ خويلدٍ.
وعبدُ الله: ولدَ بعد النبوة، وماتَ بمكة، وهو من خديجة.
وأما إبراهيمُ: فأمُّه ماريةُ القبطيةُ، ولدَ بالمدينة في ذي الحجةِ، سنةً ثانٍ، وماتَ بها سنةً عشرٍ، وهو ابنُ سبعةٍ عشرَ شهراً؛ أو ثمانية عشرَ شهراً.
وأما البناتُ؛ فرزقه الله أربعَ بناتٍ؛ هن: زينبُ، ورقيةُ، وأمُّ كلثومٍ، وفاطمةُ رضي الله عنهنَّ، وهؤلاء البناتُ من أمٍّ واحدةٍ، وهي خديجةُ رضي الله عنها.
أما زينبُ: فهي أوَّلُ من ولد من البناتِ، تزوجها أبو العاصِ بنُ الربيعِ.
وأما رقية: فهي البنتُ الثانيةُ من بناتِ النبي ﷺ، وقد كانَ تزوجَ بها قبلَ الإسلامِ عتبةُ بنُ أبي لهبٍ، وطلَّقها ولم يكنْ دخلَ بها، ثم تزوجها عثمانُ بنُ عفانَ رضي الله عنه، وهاجرتْ معه إلى أرضِ الحبشةِ، المهجرتين جميعاً.

(١) انظر: زاد المعاد [١/ ١٠١].

مرضتُ ورسولُ الله يتجهزُ إلى بدرٍ، فخلّفَ عليها رسولُ الله عثمانُ بن عفان، فتوفيتُ ورسولُ الله ببدرٍ في شهرِ رمضانَ.

وأما أمُّ كلثومُ: فهي البنتُ الثالثةُ من بناتِ النبي ﷺ، تزوّجها عثمانُ بن عفانَ بعد أختها رقية، وماتت عندهُ.

وأما فاطمةُ: فهي آخرُ بناتِ النبي ﷺ، وأحبُّهنَّ إليه، ولدتُ سنةَ إحدى وأربعينَ من مولده، وماتت بعده بستةَ أشهرٍ، وقد تزوّجها عليُّ بنُ أبي طالبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

فهؤلاء أولاد النبي ﷺ.

كان ﷺ يختار لهم الأسماء الحسنة:

الناظر في أسماء أولاد النبي ﷺ؛ يجدها كلها أسماءً حسنةً جميلةً، وقد كان النبي ﷺ يَحْتُمُّ على الأسماء الحسنة، ويغيّرُ الأسماء القبيحة.

قال سفيان الثوري رَحِمَهُ اللهُ: «كان يقال حق الولد على والده أن يحسن اسمه وأن يزوجه إذا بلغ وأن يحججه وأن يحسن أدبه»^(١).

وسمّى ابنه إبراهيم يوم ولادته:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ولد لي الليلة غلامٌ، فسمّيته باسمِ أبي إبراهيم»^(٢).

هديه ﷺ في التعامل مع أبنائه، وبناته:

لقد رزق النبي ﷺ بأربع بناتٍ؛ وهن اللاتي عشنَ من بين أولاده، أما الذكورُ فقد توفوا وهم صغارٌ.

وكان ﷺ يحبُّهنَّ، ويكرمهنَّ، ويحتفي بهنَّ، وفي هذا درسٌ لمن رزق البناتِ وإن كثرَ

(١) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب العيال [١٧١].

(٢) رواه مسلم [٢٣١٥].

عددهنَّ، عليه أن يظهرَ الفرَحَ، والسرورَ، ويشكرَ الله سبحانه وتعالى على ما وهبه من الذَّرية، وأن يعزم على حسنِ تربيتهنَّ، وتأديبهنَّ.

وقد قال ﷺ: «مَنِ ابْتَلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ؛ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ»^(١).

ومعنى الابتلاء هنا: الاختبار؛ أي: من اختبرَ بشيءٍ من البناتِ؛ لينظرَ ما يفعلُ، أيحسُنُ إليهنَّ، أو يسيءُ؟ فمن أحسنَ إليهنَّ؛ كنَّ له سِتْرًا مِنَ النَّارِ يومَ القيامةِ، يعني أن الله يحجبه عن النار بإحسانه إلى البناتِ؛ لأنَّ البنتَ ضعيفةٌ، تحتاجُ إلى مزيدِ رعايةٍ وعنايةٍ.

ومن واجبِ الأبِ أن يزوِّجَ ابنته الكفءَ من الرجالِ؛ صاحبَ الدينِ والخلقِ.

وقد زوَّجَ النبي ﷺ جميع بناته من خيرة الرجال.

فزوَّجَ زينبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من أبي العاصِ بن الربيعِ القرشيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو ابنُ خالتها هالةَ بنتِ خويلدٍ؛ وأبو العاصِ كانَ من رجالِ مكةَ المعدودينَ؛ مالاً، وأمانةً، وتجارةً.

وكان قد فرَّقَ الإسلامُ بينَ زينبَ بنتِ رسولِ الله ﷺ، وبينَ أبي العاصِ بنِ الربيعِ؛ إلا أن رسولَ الله ﷺ كانَ لا يقدرُ على التفريقِ بينهما، فأقامتُ معه على إسلامها، وهو على شركه، حتى هاجرَ رسولُ الله ﷺ إلى المدينة، وهي مقيمةٌ معه بمكةَ، لا يستطيعُ رسولُ الله ﷺ أن يستنقذها.

فلما سارتُ قريشٌ إلى بدرٍ سارَ معهم أبو العاصِ بنُ الربيعِ، فأصيبَ في الأسارى.

عن عائشةَ قالت: لما بعثَ أهلُ مكةَ في فداءِ أسراهمُ؛ بعثتُ زينبُ في فداءِ أبي العاصِ، وبعثتُ فيه بقلادةٍ لها كانتَ عندَ خديجةَ، أدخلتها بها على أبي العاصِ.

فلما رآها رسولُ الله ﷺ؛ رَقَّ لها رقةً شديدةً.

وقال: «إِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تَطْلُقُوا لَهَا أَسِيرَهَا، وَتَرُدُّوا عَلَيْهَا الَّذِي لَهَا».

فقالوا: نعم.

(١) رواه البخاري [٥٩٩٥]، ومسلم [٢٦٢٩] عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وكان رسول الله ﷺ أخذَ عليه أن يَخْلِي سَبِيلَ زَيْنَبَ إِلَيْهِ، وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «كُونَا بِيْطْنِ يَأْجِجَ حَتَّى تَمُرَّ بِكُمَا زَيْنَبُ، فَتَصْحَبَاهَا حَتَّى تَأْتِيَا بِهَا»^(١).
وَقَدْ أَتْنَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّيْعِ فِي مَصَاهِرْتِهِ خَيْرًا، وَقَالَ: «حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي؛ وَوَعَدَنِي فَوَفَى لِي»^(٢).

وَكَانَ قَدْ وَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى مَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَيَبْعَثَ إِلَيْهِ بِزَيْنَبَ ابْنَتِهِ، فَوَفَى بِوَعْدِهِ، وَفَارَقَهَا مَعَ شِدَّةِ حُبِّهِ لَهَا.

وَزَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ رَقِيَّةٌ مِنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْخَلِيفَةُ الرَّاشِدُ، وَكَانَ مِنْ أَبْرَزِ أَخْلَاقِهِ وَأَشَدِّهَا تَمَكُّنًا مِنْ نَفْسِهِ خَلْقُ الْحَيَاءِ، الَّذِي تَأَصَّلَ فِي كِيَانِهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّهُ كَثِيرًا، وَيُوقِّرُهُ، وَقَدْ بَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ.

فَلَمَّا تَوَفَّيَتْ رَقِيَّةٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ زَوْجُهُ النَّبِيُّ ﷺ بِأَخْتِهَا أُمِّ كَلْثُومٍ، وَتَوَفَّيَتْ عِنْدَهُ.

وَزَوْجُ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ابْنِ عَمِّهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ آمَنَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الصَّبِيَّانِ، وَكَانَ قَدْ تَرَبَّى فِي حَجْرِهِ ﷺ قَبْلَ الْإِسْلَامِ، وَلَمْ يَزَلْ عَلِيٌّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَعَثَهُ اللَّهُ نَبِيًّا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّهُ، وَيَقْرَبُهُ، وَقَدْ بَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ.

وكان النبي ﷺ يشارو بناته في زواجهن:

فَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: لَمَّا خَطَبَ عَلِيٌّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ عَلِيًّا قَدْ ذَكَرَكَ». فَسَكَتَتْ، فَخَرَجَ فزَوَّجَهَا^(٣).

وَفِي هَذَا أَنَّهُ ﷺ اعْتَبَرَ سَكُوتَهَا رِضًا بِالزَّوْجِ؛ وَقَدْ قَالَ ﷺ: «لَا تَنْكُحُ الْبَكْرُ حَتَّى تَسْتَأْذِنَ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟

قَالَ: «أَنْ تَسْكُتَ»^(٤).

(١) رواه أبو داود [٢٦٩٢]، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود [٢٦٩٢].

(٢) رواه البخاري [٣١١٠]، ومسلم [٢٤٤٩] عن المسور بن مخرمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات [٢٠/٨]، وهو مرسل صحيح الإسناد.

(٤) رواه البخاري [٥١٣٦] ومسلم [١٤١٩] عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فالبنتُ أمانةٌ في بيتِ والدها، ولا يحلُّ لوليِّها أن يعقدَ لها على رجلٍ لا تريده.

وكان ﷺ لا يغالي في مهور بناته:

وقد زوج النبي ﷺ بناته على اليسير من الصداق.

فعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أن عليًّا قال: تزوجتُ فاطمةَ رضي الله عنها.

فقلتُ: يا رسولَ الله ابنِ بي.

قال: «أعطاها شيئاً».

قلتُ: ما عندي من شيءٍ.

قال: «فأينَ درعكَ الحطميَّةُ؟».

قلتُ: هيَ عندي.

قال: «فأعطاها إياهُ»^(١).

فهذا هو صداقُ بنتِ رسولِ الله ﷺ، وأصغرُ بناته، سيدة نساء أهل الجنة: درعُ حطميَّة.

(الحطميَّة) نسبة إلى بطن من عبد القيس يقال لهم حطمة بن محارب كانوا يعملون

الدروع، وقيل: هي التي تحطم السيوف أي تكسرها^(٢).

وما يفعله بعضُ الناسِ في زماننا من التغالي في المهور، ليس من هدي رسولِ الله ﷺ، فلو

كانتِ المغالاةُ بمهورِ النساءِ مكرمةً؛ لسبق إليها رسولُ الله ﷺ.

جهازه لابنته:

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ لما زوجهُ فاطمةَ؛ بعثَ معها بخميْلَةٍ،

ووسادةً من أديمٍ^(٣) حشوها ليفٌ، ورحيين، وسقاءً، وجرتين^(٤).

(١) رواه أبو داود [٢١٢٥]، والنسائي [٣٣٧٥]، وصححه الألباني في صحيح أبي داود [١٨٤٩].

(٢) النهاية [٩٩٤ / ١].

(٣) أي: جلد.

(٤) رواه أحمد [٨٢١]، وصححه الألباني في صحيح الترغيب [٣٣٠١].

الخميلة: القطيفة، وهي كل ثوب له خمل من أي شيء كان^(١).

من فوائد الحديث:

استحباب التيسير في أمور الزواج؛ وأن يكون قدر الاستطاعة؛ فلا يتكلف الزوج أو الزوجة فوق طاقتها في تجهيز بيت الزوجية.

وخصّص لهما الرسول ﷺ حجرة خلف بيت أم المؤمنين عائشة من جهة الشمال مقابل باب جبريل، وكان فيه خوخة على بيت النبي عليه الصلاة والسلام يطل منها عليهما.

وفيه أيضاً: أنه ينبغي لوالد العروس أن يساهم في تكاليف الزواج، ولا يقول: كل شيء على الزوج، والزوج اليوم غالباً شاب حديث التخرج، أو حديث التوظف، وراتبه بسيط، فيحتاج إلى المساعدة، والأب غالباً ما يكون أقدم في الوظيفة أو يكون تاجراً ميسوراً، ونحو ذلك، فينبغي أن يساعد زوج ابنته، ولو في الأثاث وأدوات المطبخ كما في هذا الحديث.

وكذلك وليمة زواج ابنته ﷺ كانت يسيرة:

عن بريدة قال: لما خطب عليّ فاطمة رضي الله تعالى عنها، قال رسول الله ﷺ: «إنه لا بد للعرس من وليمة».

فقال سعد: عليّ كبش، وقال فلان: عليّ كذا وكذا من ذرة^(٢).

والوليمة هي الطعام المتخذ للعرس، مشتقة من الولم، وهو الجمع؛ لأن الزوجين يجتمعان^(٣). وهي مستحبة عند جمهور العلماء.

والأفضل فعل وليمة النكاح بعد الدخول اقتداءً بالنبي ﷺ، ولا حرج من فعلها قبل الدخول، أو عند العقد، أو بعده.

(١) النهاية [١٥٣/٢].

(٢) رواه أحمد [٢٢٥٢٦]، وقال ابن حجر في الفتح: «وسنده لا بأس به»، وحسنه الألباني في آداب الزفاف [٧٣/١].

(٣) ينظر: لسان العرب [٦٤٣/١٢].

والأمر في هذا واسع، ومراعاة الإنسان ما جرى عليه عمل أهل بلده أولى؛ لعدم وجود نص شرعي يدل على إيجاب أو استحباب فعلها في وقت محدد.

دعاؤه لفاطمة وعلي عند الزواج:

فلما كانت ليلة البناء، قال النبي ﷺ لعلي: «لا تحدث شيئاً حتى تلقاني». فدعا رسول الله ﷺ بقاء فتوضاً فيه، ثم أفرغه على علي؛ فقال: «اللهم بارك فيهما، وبارك لهما في بنائهما»^(١).

وفي الحديث: استحباب الدعاء بالبركة للزوجين، وقد دعا النبي ﷺ لعبد الرحمن بن عوف؛ فقال: «بارك الله لك»^(٢).

رعاية النبي ﷺ لبناته بعد الزواج:

ولم تتوقف رعاية النبي ﷺ لبناته عند زواجهن؛ بل استمرت حتى بعد الزواج، فلم يكن يشغله عن بناته ﷺ شاغل؛ بل كان يفكر بحالهن وهو في أصعب الظروف، فعندما أراد النبي ﷺ الخروج لبدر؛ لملاقاة قريش، وصناديدها؛ كانت رقية ﷺ مريضة.

فأمر النبي ﷺ زوجها عثمان بن عفان ﷺ أن يتخلف عن غزوة بدر، ويبقى في المدينة؛ ليمرضها، وضرب له بسهمه في مغنم بدر، وأجره عند الله يوم القيامة.

عن ابن عمر ﷺ أنه قال لمن غمز في عثمان؛ لتغيبه عن غزوة بدر: أما تغيبه عن بدر؛ فإنه كان تحتها بنت رسول الله ﷺ، وكانت مريضة، فقال له النبي ﷺ: «إن لك أجر رجل ممن شهد بدرًا، وسهمه»^(٣).

وكان ﷺ لا يتدخل في الخلافات اليسيرة التي قد تحدث بينهن وبين أزواجهن:

عن سهل بن سعد قال: جاء رسول الله ﷺ بيت فاطمة؛ فلم يجد علياً في البيت.

(١) رواه الطبراني في الكبير [١١٥٣] وحسنه الألباني في آداب الزفاف [١٠١/١].

(٢) رواه البخاري [٥١٥٥]، ومسلم [١٤٢٧] عن أنس بن مالك ﷺ.

(٣) رواه البخاري [٣١٣٠]

فقال: «أين ابن عمك؟».

قالت: كان بيني وبينه شيء؛ فغاضبني، فخرج فلم يقل عندي^(١).

فقال رسول الله ﷺ لإنسان: «انظر أين هو؟».

فجاء فقال: يا رسول الله! هو في المسجد راقداً.

فجاء رسول الله ﷺ وهو مضطجع، قد سقط رداؤه عن شقه، وأصابه ترابٌ.

فجعل رسول الله ﷺ يمسحه عنه، ويقول: «قم أبا تراب، قم أبا تراب!»^(٢).

قال ابن حجر: «وفي الحديث من الفوائد... مداراة الصهر، وتسكينه من غضبه»^(٣).

فمن الملاحظ: أن النبي ﷺ لم يستفسر من فاطمة عن الخلاف الذي حصل بينها وبين زوجها، ولم يطلب منها أن تسرد له سبب المغاضبة التي حصلت بينهما، بل تغاضى عن ذلك، وذهب إلى عليّ يسترضيه.

فكثيراً ما يكون تدخل الأهل في المشاكل التي تحدث بين الزوجين سبباً لزيادتها وتفاقمها.

وفيه: كرم خلق النبي ﷺ؛ لأنه توجه نحو عليّ؛ ليرضاه، ومسح التراب عن ظهره؛ ليسطه، وداعبه بالكنية المذكورة؛ ليؤنسه، ولم يعاتبه على مغاضبته لابتته مع رفيع منزلتها عنده، ولم يراجع عليّاً في هذا الأمر، وهذا من حكمته ﷺ.

فيؤخذ منه: استحباب الرفق بالأصهار، وتسكين غضبهم، وترك معاتبتهم إبقاءً لمودتهم.

قال ابن بطلال: «وفيه: أن أهل الفضل قد يقع بين الكبير منهم وبين زوجته ما طبع عليه البشر من الغضب، وقد يدعوه ذلك إلى الخروج من بيته ولا يعاب عليه.

(١) من القيلولة وهو نوم نصف النهار.

(٢) رواه البخاري [٤٤١]، ومسلم [٢٤٠٩].

(٣) فتح الباري [٥٣٦/١].

ويحتمل أن يكون سببُ خروج عليّ خشيةً أن يبدو منه في حالة الغضبِ ما لا يليقُ بجناب فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فحسم مادة الكلام بذلك إلى أن تسكن فوراً الغضبِ من كل منهما^(١). يستفاد كذلك من هذا الخبر أن الزوج يحسنُ منه تركُ البيت إذا أحسَّ أن حدة النقاش قد تؤدي إلى المزيد من المشاكل الأسرية.

كما أن مغادرة البيت في هذه الحالة قد يحدث معه شيءٌ من مراجعة النفس، واكتشاف الأخطاء، وذلك ما قد يتعدَّر في وجود الطرف الآخر.

ولم تخرج فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من بيت الزوجية، بل بقيت في بيتها، وهذا مما يهون من المشكلة وأثرها، بخلاف ما لو خرجت إلى بيت أبيها.

والواجبُ على الأهل أن يكونَ لهم دور فعَّال في التوجيه، والنصيحة، وتصبير الزوجة، وتوصيتها بحسنِ معاملة زوجها.

وإذا زارته إحدى بناته؛ أحسنَ استقبالها، واحتفى بقدمها:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: ما رأيتُ أحداً أشبهَ سمّاً^(٢)، ودلاً^(٣)، وهدياً برسولِ الله في قيامها، وقعودها من فاطمة بنتِ رسولِ الله ﷺ.

قالت: وكانت إذا دخلت على النبي ﷺ؛ قامَ إليها، فقبلها، وأجلسها في مجلسه.

وكان النبي ﷺ إذا دخل عليها؛ قامت من مجلسها، فقبلته، وأجلسته في مجلسها^(٤).

وفي رواية أبي داود: «فأخذَ بيدها، وقبلها».

«فأخذَ بيدها»: أي تكريماً لها.

(١) فتح الباري [٥٨٨/١٠]

(٢) أي: في حسن هيئته ومنظره في الدين وليس من الحسن والجمال. النهاية [٩٨٨/٢]

(٣) الدلّ: الحالة التي يكونُ عليها الإنسانُ من السكينة والوقار وحسن السيرة والطريقة واستقامة المنظر والهيئة. النهاية

[٣١٥/٢]

(٤) رواه أبو داود [٥٢١٧] والترمذي [٣٨٧٢]، وصححه الألباني.

وعن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي كَأَنَّ مَشْيَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَرْحَباً بَابْنَتِي»، ثُمَّ أَجْلَسَهَا، عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ.. الحديث^(١).

وفي هذا الحديث: مكانة فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا من النبي ﷺ؛ وشدة حبه لها.

وفيه: احتفاؤه ﷺ بها إذا لقيها.

فأين هذه المشاعرُ الشفافةُ من أولئك القساة، الذين يظنون أن العبوس، والتجهّم من علامات الرجولة والقوامة مع الأبناء، ومع البناتِ خاصّة؟!

وكان يربّي بناته على التقلّل من الدنيا، ويحثّهنّ على الصدقة:

عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى فَاطِمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فوجدَ على بابها سترًا، فلم يدخل.

وقلما كان يدخل، إلّا بدأ بها.

فجاء عليّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فرآها مهتمةً، فقال: ما لك؟

قالت: جاء النبي ﷺ إليّ، فلم يدخل.

فأتاه عليّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فقال: يا رسول الله إنّ فاطمة اشتدّ عليها أنّك جئتُها، فلم تدخل عليها.

قال: «ما أنا والدنيا، وما أنا والرّقم، إنّّي رأيتُ على بابها سترًا موشياً»^(٢).

فذهب إلى فاطمة فأخبرها بقول رسول الله ﷺ، فقالت: قل لرسول الله ﷺ: ليأمرني فيه بما شاء.

فقال: «قل لها، فلترسل به إلى بني فلان، أهل بيت بهم حاجة»^(٣).

(١) رواه البخاري [٣٦٢٤]، ومسلم [٢٤٥٠].

(٢) وهو المخطط بألوان شتى، والرّقم: النقش والوشى.

(٣) رواه البخاري [٢٦١٣] وأبو داود [٤١٤٩].

قال المهلب وغيره: «كره النبي ﷺ لابنته ما كره لنفسه من تعجيل الطيبات في الدنيا لا أن ستر الباب حراماً. وهو نظير قوله لها لما سألتها خادماً: «ألا أدلك على خير من ذلك؟» فعلمها الذكر عند النوم»^(١).

ويرشدهن إلى الأفضل في أمور معاشهن، ومعادهن:

عن عليّ رضي الله عنه، أن فاطمة رضي الله عنها، شكت ما تلقى في يدها من الرّحى، فأنت النبي ﷺ تسأله خادماً (أي جارية تخدمها).

فلم تجده، فذكرت ذلك لعائشة.

فلما جاء أخبرته.

قال: فجاءنا، وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبنّا لنقوم.

فقال: «على مكانكما»، فجلس بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري^(٢).

فقال: «ألا أدلكما على ما هو خير لكما من خادم؟ إذا أويتما إلى فراشكما، أو أخذتما مضاجعكما، فكبرا أربعاً وثلاثين، وسبّحاً ثلاثاً وثلاثين، واحمداً ثلاثاً وثلاثين، فهذا خير لكما من خادم»^(٣).

وسبب عدم إعطاء النبي ﷺ خادماً لهما؛ أنه اختار أن يوسع على فقراء الصّفة بما قدم عليه؛ ورأى لأهله الصّبر، بما لهم في ذلك من مزيد الثّواب.

وفيه: بيان إظهار غاية التعطف والشفقة على البنت والصهر، ونهاية الاتحاد برفع الحشمة والحجاب، حيث لم يزعجهما عن مكانهما؛ فتركهما على حالة اضطجاعهما، وبالغ حتى أدخل رجله بينهما، ومكث بينهما حتى علمهما ما هو الأولى بحالهما من الذكر، عوضاً عما طلباه من الخادم.

(١) فتح الباري [٢٢٩/٥].

(٢) يحمل على أنّه فعل ذلك مبالغة منه في التّأنيس.

(٣) رواه البخاري [٣٧٠٥] ومسلم [٢٧٢٧].

فهو من بابِ تلقّي المخاطبِ بغير ما يطلبُ، إيداناً بأن الأهمَّ من المطلوبِ هو التزوُّدُ للمعادِ، والصبرُ على مشاقِّ الدنيا، والتجافي عن دارِ الغرورِ^(١).

وقد علّمها رسول الله ﷺ أيضاً دعاءً تدعو به عوضاً عن الخادم، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ قَالَ: أَتَتْ فَاطِمَةُ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِماً؛ فَقَالَ لَهَا: قُولِي: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، وَرَبَّ الْأَرْضِ، وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَالْفِرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ»^(٢).

وكان يدعوها إلى تحمل المسؤولية:

فقال ﷺ: (يا فاطمة أنقذي نفسك من النَّارِ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً)^(٣).
ولفظ البخاري: «يا فاطمة بنت محمدٍ سليني ما شئت من مالي؛ لا أغني عنك من الله شيئاً».

ومعناه: لا تتكلي على قرابتي؛ فَإِنِّي لَا أَقْدِرُ عَلَى دَفْعِ مَكْرُوهِ يَرِيدُهُ اللَّهُ تَعَالَى بِكَ^(٤).

ويحثها على قيام الليل:

عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً. فَقَالَ لَهَا: «أَلَا تَصَلِّيَانِ؟».

قَالَ عَلِيٌّ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسَنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا.

فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً.

(١) فتح الباري [١١ / ١٢٤].

(٢) رواه مسلم [٢٧١٣].

(٣) رواه البخاري [٢٧٥٣]، ومسلم [٢٠٤] عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم [٨٠ / ٣].

ثُمَّ سَمِعَتْهُ وَهُوَ مَدْبِرٌ يَضْرِبُ فِخْذَهُ، وَيَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤] ^(١).

قال ابن بطّال: «فيه فضيلة صلاة الليل، وإنباه النَّائِمِينَ مِنَ الْأَهْلِ وَالْقَرَابَةِ. قال الطبري: وذلك أن الرسول ﷺ أيقظ لها علياً وبنته مرتين؛ حتاً لهما على ذلك، في وقت جعله الله لخلقه سكناً، لما علم عظيم ثواب الله عليها، وشرفت عنده منازل أصحابها: اختار لهما إحراز فضلها على السكون والدعة» ^(٢).

«ثُمَّ سَمِعَتْهُ وَهُوَ مَدْبِرٌ يَضْرِبُ فِخْذَهُ» ضربَ فِخْذَهُ تعجباً من سرعة جوابه، وعدم موافقته له على الاعتذار بما اعتذر به.

نعم التكليف هاهنا نديٌّ لا وجوبيٌّ؛ فلذلك انصرف عنهم وقال ذلك، ولو كان وجوبياً لما تركهم على حالهم. والله تعالى أعلم ^(٣).

مراعاته ﷺ مشاعر بناته، وغضبه لغضبهن:

عن المسور بن مخرمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خُطِبَ بِنْتُ أَبِي جَهْلٍ؛ وَعِنْدَهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فلما سمعت بذلك فاطمة؛ أتت النبي ﷺ.

فقالت له: إن قومك يتحدثون أنك لا تغضب لبناتك، وهذا عليٌ ناكحاً ابنة أبي جهلٍ.

قال المسور: فقام النبي ﷺ؛ فسمعتُه حينَ تشهد؛ ثم قال: «أما بعد؛ فإني أنكحتُ أبا العاصِ بنَ الربيع، فحدثني فصدقتني، ووعدي فوفى لي، وإنا فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذاها، وإنا والله لا تجتمع بنتُ رسولِ الله وبنتُ عدوِّ الله عند رجلٍ واحدٍ أبداً». فترك عليُّ الخطبة ^(٤).

(١) رواه البخاري [١١٢٧]، ومسلم [٧٧٥].

(٢) شرح صحيح البخاري - لابن بطّال [١١٥/٣].

(٣) شرح ابن بطّال على صحيح البخاري [١١٥/٣]، حاشية السندي على النسائي [٢٠٥/٣].

(٤) . رواه البخاري [٣١١٠]، ومسلم [٢٤٤٩] واللفظ له.

وقد ذكر العلماء جملةً من الأسباب التي من أجلها منع النبي ﷺ علي بن أبي طالب من هذا الزواج، وهذه الأسباب ترجع في مجملها إلى أربعة أمورٍ.

الأول: أن في هذا الزواج إيذاءً لفاطمة، وإيذاؤها إيذاءً للنبي ﷺ، وإيذاء النبي ﷺ من كبائر الذنوب، وقد بين ذلك ﷺ بقوله: «وإنما فاطمة بضعة مني، يربني ما أرباها، ويؤذيني ما آذاها». وهذا لا ينطبق على غير بنات النبي ﷺ.

الثاني: خشية الفتنة على فاطمة في دينها، كما جاء في رواية البخاري [٣١١٠]: «وأنا أخوفُّ أن تفتن في دينها».

فإن الغيرة من الأمور التي جبلت عليها المرأة، فخشى النبي ﷺ أن تدفعها الغيرة لفعل ما لا يليق بحالها ومنزلتها، وهي سيدهُ نساء العالمين.

خاصة وأنها فقدت أمها، ثم أخواتها واحدةً بعد واحدة، فلم يبق لها من تستأنس به ممن يخففُ عليها الأمر ممن تفضي إليه بسرّها إذا حصلت لها الغيرة.

قال الحافظ ابن حجر: «وكانت هذه الواقعة بعد فتح مكة، ولم يكن حينئذٍ تأخر من بنات النبي ﷺ غيرها. وكانت أصيبت بعد أمها بإخوتها فكان إدخال الغيرة عليها مما يزيد حزنها»^(١).

الثالث: استنكار أن تجتمع بنت رسول الله وبنتُ عدو الله في عصمة رجل واحد، كما قال ﷺ: «وإنها والله لا تجتمع بنت رسول الله، وبنتُ عدو الله عند رجلٍ واحدٍ أبداً».

الرابع: تعظيماً لحق فاطمة وبياناً لمكانتها ومنزلتها.

فهذه الأسباب مجتمعة أو متفرقة هي التي من أجلها منع النبي ﷺ علي بن أبي طالب من هذا الزواج.

وليس في القصة أدنى مستمسك لمن يحاول التشبث بها، للحد من تعدد الزوجات، وقد دفع النبي ﷺ هذا اللبس والوهم بقوله في نفس القصة: «وإني لستُ أحرم حلالاً، ولا أحلُّ حراماً».

(١) فتح الباري [٧/ ٨٦].

وكان من هديه ﷺ مع بناته؛ الحرص على إدخال السرور عليهن.

فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي؛ كَأَنَّ مَشْيَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ ﷺ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي»، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ.

ثُمَّ أَسْرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا، فَبَكَتْ.

فَقُلْتُ لَهَا: (لَمْ تَبْكِي).

ثُمَّ أَسْرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا، فَضَحَكَتْ.

فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حَزَنِ، فَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ.

فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

حَتَّى قَبَضَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَأَلْتُهَا.

فَقَالَتْ: إِنَّهُ أَسْرَّ إِلَيَّ فَقَالَ: «إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يِعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي

الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجْلِي، وَإِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِي لِحَاقًا بِي»، فَبَكَيْتُ.

فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَوْ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، فَضَحَكَتُ لِذَلِكَ»^(١).

وكان يحثها على الذكر والدعاء:

فعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «يَا فَاطِمَةُ مَا يَمْنَعُكَ

أَنْ تَسْمَعِي مَا أَوْصِيكَ بِهِ؛ أَنْ تَقُولِي إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتِ: يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ بِرَحْمَتِكَ

أَسْتَغِيثُ، أَصْلَحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، وَلَا تَكْلَنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ»^(٢).

«وَلَا تَكْلَنِي إِلَى نَفْسِي» أَي: لَا تَسْلَمْنِي إِلَيْهَا، وَتَتْرَكْنِي هَمَلًا.

«طَرْفَةَ عَيْنٍ» أَي: غَمَضْتُهَا^(٣).

(١) رواه البخاري [٢٦٢٤].

(٢) رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة [٤٦]، وحسنه الألباني في صحيح الجامع [٥٨٢٠].

(٣) فيض القدير [١٤٧/٢].

وكان يصلها بالهبات والأعطيات:

فعن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: كساني رسول الله ﷺ حلةً من سِراء^(١)، فخرجتُ فيها.

فقال: «يا علي، إني لم أكسكها؛ لتلبسها، اجعلها خمرًا بين الفواطم»^(٢).

«اجعلها خمرًا» جمع خمار، وهو غطاء الرأس.

«بين الفواطم» المراد بالفواطم: فاطمة بنت النبي ﷺ، وفاطمة بنت أسد والدة علي، وفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب^(٣).

وكان يواسي بناته، ويصبرهن عند المصيبة:

فعن أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أرسلت ابنة النبي ﷺ إليه إن ابناً لي قبض فأتنا. فأرسل يقرئ السلام، ويقول: «إنَّ لله ما أخذ، وله ما أعطى، وكلُّ عنده بأجلٍ مسمًى فلتصبرْ ولتحتسبْ».

فأرسلت إليه تقسمُ عليه ليأتيَنها؛ فقام، ومعه سعد بن عبادَة، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، ورجال، فرفع إلى رسول الله ﷺ الصَّبِيَّ؛ ونفسه تتقعقع كأنَّها شُنُّ^(٤). ففاضت عيناه.

فقال سعد: يا رسول الله! ما هذا؟

فقال: «هذه رحمة جعلها الله في قلوب عبادِهِ، إنَّما يرحمُ الله من عباده الرِّحماء»^(٥).

وقوله: «إنَّ لله ما أخذ، وله ما أعطى، وكلُّ شيء عنده بأجلٍ مسمًى» معناه: الحثُّ على الصَّبْر، والتَّسليم لقضاء الله.

(١) الحلة: إزار ورداء، والسِّراء: من أنواع الحرير.

(٢) رواه البخاري [٢٦١٤]، ومسلم [٢٠٧١]، وأحمد [٧١٢].

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم [٥١ / ١٤].

(٤) معناه: لها صوت، وحشرجة كصوت الماء إذا ألقي في القربة البالية.

(٥) رواه البخاري [١٢٣٨]، ومسلم [٩٢٣].

وتقديره: إنَّ هذا الذي أخذَ منكم كانَ له لا لكم، فلم يأخذ إلا ما هوَ له؛ فينبغي ألا تجزعوا كما لا يجزع من استردَّت منه ودیعة؛ أو عارية.
«ولهُ ما أعطی» معناه: أن ما وهبهُ لكم ليس خارجاً عن ملكه؛ بل هو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَفْعَلُ فيه ما يشاء.

(ففاضت عيناه فقال له سعد: ما هذا يا رسول الله) معناه: أنَّ سعداً ظنَّ أنَّ جميع أنواع البكاء حرام، وأنَّ دمع العين حرام، وظنَّ أنَّ النَّبيَّ ﷺ نسيَ فذكره، فأعلمه النَّبيُّ ﷺ أنَّ مجردَ البكاء والدمع بالعين ليس بحرام، ولا مكروه، بل هو رحمة وفضيلة؛ وإنَّما المحرَّم النَّوحُ، والندبُ، والبكاء المقرون بهما؛ أو بأحدهما^(١).

وكان يحزن لوفاة أحد من أبنائه أو بناته:

ليعلم من ابتليَ بفقد أولاده أن الرسول ﷺ قد فقدَ جميعَ ذريته من الذكور والإناث، ولم يبقَ بعد وفاته إلا فاطمة رضي الله عنها.

وكان هديه ﷺ في وفاة أحد من أولاده رضي الله عنه، أنه كان يحزنُ لوفاته، وتذرفُ عيناه الدمعَ على فراقه، ولا يقول إلا ما يحبُّ الله ويرضى.

يقول أنس بن مالك رضي الله عنه في نبأ وفاة أم كلثوم رضي الله عنها: شهدنا بنتَ رسولِ الله ﷺ، ورسولُ الله ﷺ جالسٌ على القبرِ؛ فرأيتُ عينيه تدمعان^(٢).

وهذه ليست دموع جزع، وسخطٍ من قضاء الله، وقدره؛ إنما هي دموعُ رحمةٍ وشفقةٍ تذرفُ من عيونِ الرَّحماءِ.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: دخلنا مع رسولِ الله ﷺ على أبي سيفٍ القين^(٣) وكان ظئراً لإبراهيمَ عليه السلام^(٤).

(١) شرح النووي على صحيح مسلم [٢٢٥/٦].

(٢) رواه البخاري [١٢٨٥].

(٣) هو الحداد، ويطلق على كلِّ صانع.

(٤) أي مرضعاً، وأطلق عليه ذلك لأنَّه كان زوج المرضعة، ولأنَّه يشاركها في تربيته غالباً

فأخذ رسول الله ﷺ إبراهيم، فقبله وشمه، ثم دخلنا عليه بعد ذلك، وإبراهيمُ يجود بنفسه^(١).

فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذرفان.

فقال له عبد الرحمن بن عوفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: وأنت يا رسول الله؟!

قال: «يا ابنَ عوفٍ، إنها رحمة».

ثم أتبعها بأخرى^(٢).

فقال ﷺ: «إنَّ العينَ تدمعُ، والقلبُ يحزنُ، ولا نقولُ إلَّا ما يرضى ربُّنا، وإنَّا بفراقِكَ يا إبراهيمَ لمحزونون»^(٣).

وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: ما رأيتُ أحداً كانَ أرحمَ بالعيالِ من رسول الله ﷺ.

قال: وكان إبراهيمُ مسترضعاً له في عوالي المدينة، فكانَ ينطلقُ، ونحنُ معه فيدخلُ البيتَ وإنَّه ليدخنُ. [وفي رواية وقد امتلأ البيت دخاناً، فأسرعت المشي بين يدي رسول الله ﷺ فقلت: يا أبا سيف أمسك جاء رسول الله ﷺ].

وكانَ ظئرهُ قيناً، فيأخذه فيقبله ثم يرجعُ.

فلما توفي إبراهيمُ قال رسول الله ﷺ: «إنَّ إبراهيمَ ابني، وإنَّه ماتَ في الثَّدي [أي: في سن الرضاع]، وإنَّ له لظئرينِ تكملانِ رضاعه في الجنَّة»^(٤).

أي: أنه ماتَ وهو في سنِّ رضاع الثَّدي، أو في حال تغذيهِ بلبنِ الثَّدي، فهما تتَّمانِه سنتين، فإنَّه توفيَّ وله ستَّة عشر شهراً، أو سبعة عشر، فترضاعه بقيَّة السَّنتين، فإنَّه تمام الرِّضاعة بنصِّ القرآن.

(١) أي: يخرجها، ويدفعها.

(٢) أي أتبع الدِّمعة الأولى بدمعةٍ أخرى.

(٣) رواه البخاري [١٣٠٣]، ومسلم [٢٣١٥].

(٤) رواه مسلم [٢٣١٦].

وفيه: بيان كريم خلقه ﷺ ورحمته للعيالِ والضعفاء.

وفيه: فضيلةُ رحمةِ العيال والأطفال وتقبيلهم.^(١)

ومن هديه ﷺ في وفاة بناته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أنه كان يشرفُ على تغسيلهن وتكفينهن، ويصلي عليهن، ويدفنهن، ويقف على قبورهن ويدعو الله لهن.

عن أم عطية الأنصارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: (دخل علينا رسولُ الله ﷺ حينَ توفيت ابنته [أم كلثوم]).

فقال: «اغسلنها ثلاثاً، أو خمساً، أو أكثرَ من ذلك، إن رأيتنَّ ذلكَ بئاءٍ، وسدرٍ، واجعلنَ في الآخرةِ كافوراً؛ أو شيئاً من كافورٍ، فإذا فرغتنَّ فأذِنِّي»^(٢).

فلما فرغنا آذناه؛ فأعطانا حقوه -تعني إزاره-؛ فقال: «أشعرنها إِيَّاهُ»^(٣).

أي: اجعلنه شعارها أي: الثوب الذي يلي جسدها.

قيلَ الحكمة في تأخير الإزار معه إلى أن يفرغنَ من الغسل، ولم يناولهنَّ إِيَّاهُ أولاً؛ ليكونَ قريبَ العهد من جسده الكريم حتى لا يكونَ بين انتقاله من جسده إلى جسدها فاصلٌ.

فهذه جملةٌ من أحواله مع أولاده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ وما كان عليه من حسن الرعاية والصيانة لهم ﷺ.

(١) شرح النووي على صحيح مسلم [٧٦/١٥].

(٢) أي: أعلمني.

(٣) رواه البخاري [١١٧٥]، ومسلم [٩٣٩].

أولادنا أكبادنا تمشي
بالحبِّ والإحسانِ ننشئهم
أعمارنا بذلتْ لهم كرمًا
نفسِي لخَيْرِ المرسلينَ فدى
نعمَ الأبُّ الحاني لمن ولدا
لبناته يختارُ محترمًا
المهرَ والتَّجهيزَ يسره
موصٍ لها بالزوجِ تكرمهُ
ليستْ تكلفُ ما يثقله
يغضي إذا ما كانَ بينهما
كفاهُ نحوَ بناته جرتا
وإذا دها حدثٌ يصبرها
ما زالَ يرعاها برحمته
فبكى لأجلِ فراقها أسفًا

في الأرضِ، تحتَ السَّمعِ والبصرِ
حتَّى يكونوا قادةَ البشرِ
يبقى العطاءُ لآخرِ العمرِ
انظرْ له بشراً منَ البشرِ
لينُ النَّسيمُ يهبُ في السَّحرِ
رغباتهنَّ مراعي الصَّغرِ
وحلاوةَ التَّزويجِ في اليسرِ
منْ غيرِ تنغيصٍ ولا كدرِ
والصَّبرُ خيرُ عطاءٍ لمصطبرِ
شيءٌ، فتلكَ طبيعةُ البشرِ
بالجودِ مثلَ تدفقِ النَّهرِ
وعظاً لها بتحتَمِ القدرِ
وحنانهِ لنهايةِ العمرِ
باللهِ إنَّكَ أرحمُ البشرِ

